

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ١٩٠ لسنة ٢٠١١

(رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة)

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ والقوانين المعدلة له :

وعلى موافقة الجمعية العمومية لمجلس الدولة بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠١١/٦/١٥ :

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسته المعقودة

بتاريخ ٢٠١١/٧/٣ :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرار :

(المادة الأولى)

يعين اعتباراً من ٢٠١١/٦/١٥ وكيلًا بمجلس الدولة كل من السيدين الأستاذين

المستشارين الآتى اسمهما بعد :

١- رضا فاروق حامد الملاح ، على أن يكون لاحقاً على السيد الأستاذ المستشار /
أحمد صلاح حسن أحمد سرور - وكيل مجلس الدولة
وسابقاً على السيد الأستاذ المستشار / أحمد عوض
حسن إسماعيل - وكيل مجلس الدولة .

٢- أشرف سيد إبراهيم محمود ، على أن يكون لاحقاً على السيد الأستاذ المستشار /
عوض فتحي محمد إسماعيل بركة - وكيل مجلس
الدولة وسابقاً على السيد الأستاذ المستشار /
زكي الدين حسين زكي حسن - وكيل مجلس الدولة .

(المادة الثانية)

يعين اعتباراً من ١٣/٦/١١ . ٢ مستشاراً مساعد (أ) بمجلس الدولة السيد الأستاذ المستشار المساعد (ب) بمجلس الدولة الآتي اسمه بعد :

- ١ - عمر جابر عبد العظيم عبد القادر ، على أن يكون لاحقاً على السيد الأستاذ / حمادة محمد أبو الفتوح زكريا - المستشار المساعد "أ"
- وسابقاً على السيد الأستاذ / حسام الدين رمضان
- محمد بطيخ - المستشار المساعد "أ" .

(المادة الثالثة)

يشير هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .
صدر بالقاهرة في ٦ شوال سنة ١٤٣٢ هـ
(الموافق ٤ سبتمبر سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة